الجنائية المركزية تحكم بالسجن 10 سنوات بحق مدانين سجلوا سيارات خلافاً للقانون

اصدرت المحكمة الجنائية المركزية، اليوم الثلاثاء ، أحكاما بالسجن لمدة عشر سنوات بحق مدانين قاموا بتسجيل سيارات خلافا للقانون من بينهم ضباط وموظفين ومعقبين.

وذكر اعلام القضاء في بيان تلقته "المطلع" أن "المدانين قاموا بتسجيل سيارات خلافاً للقانون في مديرية المرور العامة وهيئة الكمارك مقابل مبالغ مالية".

وأضاف أن: "الحكم الأول بحق ستة مدانين صدر وفقا لأحكام القرار 160/ ثانيا/ 1 لسنة 1983 فيما صدر الحكم الثاني بحق الأربعة الاخرين بموجب احكام المادة 310/ الشق الاول وبدلالة المادة 307 من قانون العقوبات".